

Distr.: General
21 January 2020
Arabic
Original: English



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الثالثة والأربعون

24 شباط/فبراير - 20 آذار/مارس 2020

البند 3 من جدول الأعمال

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

بيع الأطفال واستغلالهم جنسياً

تقرير المقررة الخاصة المعنية ببيع الأطفال واستغلالهم جنسياً، بما في ذلك استغلالهم في البغاء وفي المواد الإباحية وغيرها من مواد الاعتداء الجنسي على الأطفال*

موجز

تقدم المقررة الخاصة المعنية ببيع الأطفال واستغلالهم جنسياً، بما في ذلك استغلالهم في البغاء وفي المواد الإباحية وغيرها من مواد الاعتداء الجنسي على الأطفال، في تقريرها عرضاً عاماً للأنشطة التي اضطلعت بها منذ تقريرها السابق (A/HRC/40/51). ويتضمن التقرير أيضاً أفكاراً عن فترة ولاية المقررة الخاصة التي تستمر ست سنوات، وتحليلاً للتحديات والاتجاهات والشواغل الرئيسية المتصلة بالولاية، وتوصيات بشأن سبل المضي قدماً.

* تُنق على نشر هذا التقرير بعد تاريخ النشر المعتاد لظروفٍ خارجة عن سيطرة مقدّمه.



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.20-00852(A)



* 2 0 0 0 8 5 2 *

أولاً - مقدمة

1- يقدم هذا التقرير عملاً بقراري مجلس حقوق الإنسان 13/7 و16/34. ويتضمن معلومات عن الأنشطة التي اضطلعت بها المقررة الخاصة المعنية ببيع الأطفال واستغلالهم جنسياً، بما في ذلك بغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية وغيرها من المواد التي تنطوي على اعتداء جنسي على الأطفال، منذ تقريرها السابق (A/HRC/40/51). كما يتضمن عرضاً مواضيعياً عاماً للقضايا الرئيسية التي تشغل الولاية وتوصيات للمضي قدماً، استناداً إلى تجربة المقررة الخاصة خلال فترة ولايتها التي تستمر ست سنوات.

ثانياً - الأنشطة

ألف - الزيارات القطرية

2- قامت المقررة الخاصة، منذ تقديم تقريرها السابق إلى مجلس حقوق الإنسان في آذار/مارس 2019، بزيارات إلى بلغاريا في الفترة من 1 إلى 8 نيسان/أبريل 2019، وإلى غامبيا في الفترة من 21 إلى 29 تشرين الأول/أكتوبر 2019. وستقدم استنتاجات وتوصيات زيارتها إلى غامبيا إلى المجلس في دورته السادسة والأربعين، في آذار/مارس 2021. وتعرب المقررة الخاصة عن امتنانها للحكومة باراغواي لموافقتها على طلبها إجراء زيارة في شباط/فبراير 2020. وتأسف لأنها اضطرت، بسبب ظروف غير متوقعة، إلى أن تطلب إلى الحكومة أن تعيد جدولة الزيارة إلى النصف الثاني من عام 2020.

باء - أنشطة أخرى

1- المحاضرات والتعاطي مع الجهات صاحبة المصلحة

3- في 21 أيلول/سبتمبر 2019، حضرت المقررة الخاصة وساهمت في ندوة عن حقوق الطفل في عصر التكنولوجيا الأحيائية، اشترك في تنظيمها المعهد الدولي لحقوق الطفل والخدمة الاجتماعية الدولية بتعاون مع لجنة حقوق الطفل.

4- وفي 26 أيلول/سبتمبر، ساهمت المقررة الخاصة كمتحدث رئيسي في إطلاق المبادئ التوجيهية المتعلقة بتنفيذ البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية (CRC/C/156).

5- وفي 8 تشرين الأول/أكتوبر، قدمت المقررة الخاصة تقريراً إلى الجمعية العامة عن الضمانات لحماية حقوق الأطفال المولودين في إطار ترتيبات الأمومة البديلة (انظر A/74/162).

6- وفي 14 و15 تشرين الثاني/نوفمبر، شاركت في مؤتمر بعنوان "تعزيز الكرامة الرقمية للطفل: من المفهوم إلى العمل"، نظمه تحالف كرامة الطفل، والأكاديمية البابوية للعلوم الاجتماعية، والتحالف المشترك بين الأديان من أجل مجتمعات أكثر أمناً، وعقد في مدينة الفاتيكان.

7- وفي 20 تشرين الثاني/نوفمبر، أدلت ببيان في الاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة بشأن الذكرى السنوية الثلاثين لاعتماد اتفاقية حقوق الطفل، المعقد في نيويورك.

8- وفي 22 تشرين الثاني/نوفمبر، ساهمت في الجلسة المتعلقة بحقوق الطفل في مجال الرياضة في منتدى الفرص الرياضية، المعقد في جنيف. وقبل انعقاد المنتدى، أصدرت المقررة الخاصة نسخة سهلة الاستعمال من تقريرها لعام 2018 المقدم إلى المجلس بعنوان "اللعب بأمان".

- 9- وفي 29 تشرين الثاني/نوفمبر، قامت المقررة الخاصة بزيارة عمل إلى أيرلندا، حيث أُلقت كلمة رئيسية في المركز الأيرلندي لحقوق الإنسان والتقت برئيس أيرلندا.
- 10- ويومي 11 و12 كانون الأول/ديسمبر، أُلقت المقررة الخاصة والممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف ضد الأطفال كلمة أمام مؤتمر قمة التحالف العالمي "WeProtect" بشأن التصدي للاستغلال الجنسي للأطفال على الإنترنت، المعقود في أديس أبابا.

2- البلاغات

- 11- يرد موجز للبلاغات المرسله والردود الواردة في تقرير الإجراءات الخاصة عن البلاغات (A/HRC/42/65).

ثالثاً- تأملات في فترة ولاية مدتها ست سنوات

ألف- المقصد والمنهجية

12- عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 7/13، كرست المقررة الخاصة تقريرها المواضيعي النهائي إلى المجلس، في دورته الثالثة والأربعين، لتقييم إنجازات الدوائر العالمية المتعددة أصحاب المصلحة المعنية بحقوق الطفل - التي تضم الدول الأعضاء، والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، ومنظمات المجتمع المدني، ووكالات الأمم المتحدة، والآليات الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان، والكيانات الخاصة - في مجال منع آفة بيع الأطفال واستغلالهم جنسياً والقضاء عليها، والوقوف على التحديات المقبلة في التصدي لهذه الظاهرة المعقدة.

13- وتزامن التقرير الأول للمقررة الخاصة إلى مجلس حقوق الإنسان لدى توليها الولاية، في دورته الثامنة والعشرين (A/HRC/28/56)، مع الذكرى السنوية الخامسة والعشرين لإنشاء الولاية عام 1990. وتزامن نهاية ولايتها التي تمتد على ست سنوات مع الذكرى السنوية الثلاثين للولاية: وتبدو الولاية، بعد 30 عاماً من إنشائها، ذات صلة وضرورية كما كانت دائماً. ومنذ عام 1990، حدثت تغيرات كبيرة في العالم، أثرت على مدى وطبيعة بيع الأطفال واستغلالهم جنسياً. وعلى الرغم من الجهود العديدة التي بُذلت للتصدي لآفة هذه الجرائم، لا تزال هناك ثغرات خطيرة في مجال الحماية.

14- وأعدت المقررة الخاصة هذا التقرير كعرض عام للقضايا الرئيسية المثيرة للقلق والاتجاهات الناشئة المتصلة ببيع الأطفال واستغلالهم جنسياً، وأسبابها الجذرية والمظاهر الجديدة التي تم تحديدها خلال فترة ولايتها التي تستمر ست سنوات. وفي سياق الذكرى السنوية الثلاثين لاتفاقية حقوق الطفل، والذكرى السنوية العشرين للبروتوكول الاختياري، والجهود الرامية إلى تحقيق أهداف التنمية المستدامة، تجعل هذه الوثيقة المناسبة فرصة للتفكير في مدى أهمية التدخلات القائمة لمكافحة بيع الأطفال واستغلالهم جنسياً والقضاء عليهما ومدى تكاملها واتساقها وأثرها. كما تتيح فرصة للتفكير في السبل والوسائل الكفيلة بتعزيز أثر الولاية المتمثل في القضاء على بيع الأطفال واستغلالهم جنسياً، وتحديد ممارسات جيدة وتوصيات للتخفيف من حدة هذه الآفة ووقاية الأطفال وحمايتهم منها على نحو فعال.

15- والتمست المقررة الخاصة، لإثراء تقريرها، مدخلات من طائفة واسعة من أصحاب المصلحة، بمن فيهم أعضاء المجلس، والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، ومنظمات المجتمع المدني، ووكالات الأمم المتحدة، والمنظمات الإقليمية. وعقدت مجموعتين من المشاورات العامة ومشاورات أفرقة الخبراء

ركزنا على القضايا الرئيسية التي تهم الولاية، والدروس المستفادة، والتوصيات المتعلقة بالمضي قدماً⁽¹⁾. كما استفادت من الخبرة التي اكتسبتها من الزيارات القطرية والمعلومات التي تم جمعها من خلال استعراض الأدبيات. وتود المقررة الخاصة أن تشكر جميع أصحاب المصلحة الذين استجابوا لدعوتها إلى تقديم معلومات⁽²⁾، وترحب بما أبدوه من انخراط في هذه العملية.

باء- عرض عام للقضايا والاتجاهات المتصلة بالولاية: نطاق بيع الأطفال واستغلالهم جنسياً

16- إن الحجم الحقيقي لمشكلة بيع الأطفال واستغلالهم جنسياً غير معروف عموماً، بسبب عدم توافر بيانات مركزية ومصنفة عن مختلف أشكال هذه الجرائم وعن عدد الحالات التي تم تحديدها والتحقيق فيها ومقاضاة مرتكبيها. ومما يثبط عن الإبلاغ عن الحالات عدم كفاية التشريعات القائمة المفتقرة إلى الوضوح بشأن الجرائم ذات الصلة، وعدم وجود آليات كافية للإبلاغ، وثقافة الصمت والعار والوصم المتأصلة التي تحيط بالاعتداء الجنسي على الأطفال واستغلالهم جنسياً لأغراض تجارية.

17- ووفقاً لأدلة غير موثقة، فإن الاستغلال الجنسي للأطفال، بما في ذلك الاعتداء الجنسي داخل دائرة الثقة الداخلية، واستخدام الأطفال في البغاء، حقيقة واقعة في جميع أنحاء العالم. ويبدو أن هذه الجرائم مستشرية بصورة أكبر ضد الأطفال المهمشين الذين يعانون من الفقر والنزاعات والاستبعاد الاجتماعي والتمييز؛ والأطفال المتقلبين؛ والأطفال ذوي الإعاقة؛ والأطفال الذين يعيشون في ظروف الرعاية في المؤسسات؛ والأطفال الذين تركهم آباؤهم خلفهم.

18- وتؤدي تطورات عالمية، مثل التوسع السريع في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وتدفعات الهجرة والكوارث الطبيعية والنزاعات والتغيرات المتصلة بالمناخ وزيادة اللجوء إلى تكنولوجيا المساعدة على الإنجاب، إضافة إلى المواقف الضارة والتسامح الاجتماعي، إلى زيادة تهمة الظروف التي يمكن أن يزدهر فيها الاستغلال الجنسي للأطفال.

1- استغلال الأطفال جنسياً على الإنترنت

19- إن الصلة بين تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والاستغلال الجنسي للأطفال، كما ورد في تقرير المقررة الخاصة الأول (A/69/262)، هي إحدى المسائل التي ركزت عليها خلال فترة ولايتها. ويشير عدد كبير من المعلومات التي تلقتها المقررة الخاصة استجابة لدعوتها لتقديم مدخلات إلى زيادة استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لتيسير إنتاج وتوزيع وبيع مواد الاعتداء الجنسي على الأطفال، التي تستهلك على الإنترنت وخارجها على حد سواء. وفي عام 2014، كرست المقررة الخاصة تقريرها المواضيعي الأول لهذه المسألة (A/HRC/28/56).

20- وبعد خمس سنوات، يبعث حجم المشكلة على الانزعاج كما أنها تتنامى باستمرار⁽³⁾. ويستخدم الأطفال الإنترنت في سن أصغر بصورة متزايدة⁽⁴⁾. ومع أن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات جلبت العديد من الجوانب الإيجابية لحياة الأطفال، فإنها تتيح أيضاً السرية وعدم الكشف عن الهوية والتعتيم

(1) تعرب المقررة الخاصة عن امتنانها لمكتب إينوشنتي للبحوث التابع لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف) على تنظيم واستضافة مشاورة للخبراء لمدة يومين في فلورانس يومي 24 و25 أيلول/سبتمبر 2019 (انظر UNICEF Innocenti Office of Research, "UN Special Rapporteur holds expert consultation on (prevention of the sale and sexual exploitation of children)", 24 September 2019).

(2) انظر www.ohchr.org/Documents/Issues/Children/SR/Call_for_inputs_SR_children.docx.

(3) انظر www.missingkids.com/ourwork/nmcdata and www.inhope.org/EN/the-facts.

(4) UNICEF, *The State of the World's Children 2017: Children in a Digital World* (New York, 2017), p. 1.

التي تيسر ارتكاب أنشطة غير قانونية في إفلات تام من العقاب. وفي عام 2017، اعتبرت مؤسسة مراقبة الإنترنت 78,589 صفحة على شبكة الإنترنت بأنها تحتوي على مواد اعتداء جنسي على الأطفال⁽⁵⁾. وفي عام 2018، وجدت المؤسسة زيادة بنسبة 32 في المائة في عدد هذه المواقع⁽⁶⁾. وفي عام 2019، كانت قاعدة البيانات الدولية للاستغلال الجنسي للأطفال، التابعة للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول)، تحتوي على أكثر من 1.5 مليون صورة وشريط فيديو⁽⁷⁾. وتبين الدراسات وجود نمط مثير للجزع للغاية من تعريض الضحايا الأصغر سناً على نحو متزايد للاعتداء الشديد، حيث تقل أعمار 28 في المائة من الضحايا عن 10 سنوات⁽⁸⁾.

21- ويستخدم الجناة مجموعة متنوعة من الأدوات، مثل خدمات البث المباشر ونظم الاتصالات المشفرة ومنصات الأقران وتطبيقات الدفع المجهولة الهوية، لخلق أماكن آمنة لأنفسهم على الإنترنت، وتبادل مواد الاعتداء الجنسي على الأطفال، والتواصل مع بعضهم البعض ومع الضحايا من دون كشف الهوية⁽⁹⁾. ويحذر الخبراء التقنيون من الاستخدام المتزايد للمواقع المخفية عن قصد والتي لا يمكن وصولها إلا من خلال الشبكات الخاصة الافتراضية وشبكات تبادل الملفات بين الأقران⁽¹⁰⁾. وهذا يقلل إلى حد كبير من قدرة أجهزة إنفاذ القانون على تحديد هوية الأشخاص الذين هم مصدر إنتاج ونشر المواد الضارة المخزنة والمتقاسمة على الإنترنت⁽¹¹⁾. ويستخدم الجناة والمتجرون والجماعات الإجرامية أدوات الإنترنت، مثل وسائط التواصل الاجتماعي، لتحديد هوية الأطفال الضحايا بسهولة أكبر وإقامة علاقات، دافعين إياهم بالتهديد في وقت لاحق إلى أوضاع استغلالية.

22- ولا يزال الأطفال يُباعون ويتجر بهم لأغراض البث المباشر للاعتداء الجنسي (انظر CRC/C/156، الفقرتان 2 و 87). وهناك تقارير متعددة عن جناة، يقيمون في بلدان مختلفة، يسجلون الدخول إلى بث فيديو ويشاركون في الجريمة بتوجيه الحاضرين في الغرفة إلى كيفية الاعتداء على الطفل⁽¹²⁾. ويعقد البث المباشر، الذي تيسره زيادة سرعة الارتباط بالإنترنت، جهود الشرطة لجمع الأدلة وكشف هذه الجرائم، إذ لا يلزم تحميل الملفات.

23- ويستخدم الأطفال أيضاً في العروض الإباحية. ويبدو أن هذا النوع من الاستغلال الجنسي على الإنترنت يُنظر إليه في بعض المجتمعات على أنه أقل ضرراً، بسبب عدم وجود اتصال جسدي بين الجناة والأطفال. وفي بعض الحالات، يشارك الآباء، مدفوعين بضائقة اقتصادية، في ارتكاب الجريمة⁽¹³⁾.

(5) Internet Watch Foundation, *Annual Report 2017* (Cambridge, United Kingdom, 2018), p. 15

(6) Internet Watch Foundation, *Annual Report 2018: Once upon a Year* (Cambridge, United Kingdom, 2019), p. 26

(7) انظر www.interpol.int/Crimes/Crimes-against-children/International-Child-Sexual-Exploitation-database

(8) Internet Watch Foundation, "IWF research on child sex abuse live-streaming reveals 98% of victims are 13 or under", 15 May 2018

(9) انظر المعلومات المقدمة من الشبكة الدولية للقضاء على استغلال الأطفال في البغاء وفي إنتاج المواد الإباحية والاتجار بهم لأغراض جنسية. جميع التقارير متاحة على الرابط التالي: www.ohchr.org/EN/Issues/Children/Pages/Submissionreceived.aspx

(10) Centre for the Analysis of Social Media, "Online child sexual abuse imagery", Technology Briefing Series, No. 1, 22 January 2018

(11) Gabriel J.X. Dance, "Fighting the good fight against online child sexual abuse", *New York Times*, 23 December 2019

(12) Foundation ECPAT International and INTERPOL, *Towards a Global Indicator on Unidentified Victims in Child Sexual Exploitation Material: Technical Report* (Foundation ECPAT International, Bangkok, 2018), p. 14

(13) Andy Brown, "Safe from harm: tackling webcam child sexual abuse in the Philippines", UNICEF, 3 June 2016

وفي كثير من الحالات، يُجنّد الأطفال أو يُكروهون على المشاركة في عروض إباحية أو غيرها من الأعمال على الإنترنت نتيجة لأوجه الضعف الاقتصادي أو ضغط الأقران أو تلاعب الجناة.

24- وتواصل بعض الدول مقاضاة الأطفال الذين يجدون أنفسهم في مثل هذه الأوضاع، على الرغم من التوجيه الواضح الصادر عن لجنة حقوق الطفل بأن الأطفال المستغلين في أفعال تشكل جريمة بموجب البروتوكول الاختياري ينبغي ألا يُجرّموا أبداً. وكما ذكرت لجنة الأطراف في اتفاقية حماية الأطفال من الاستغلال والاعتداء الجنسيين (لجنة لانزاروتي)، يجب أن تركز الاستجابات لهذه الظاهرة على إبقاء حقوق الطفل في قلب التركيز، مع تقديم خدمات الدعم للضحايا وعدم تعريضهم للملاحقة الجنائية⁽¹⁴⁾.

25- وفي سياق الميل المتزايد في صفوف الأطفال إلى تبادل الصور أو أشرطة الفيديو الصريحة جنسياً مع بعضهم البعض، من الأهمية بمكان التمييز بين الصور التي يتم التقاطها وتقاسمها طوعاً والصور التي يتم تقاسمها تحت الضغط أو في حالات اعتداء. ويلتقط الأطفال اليوم صوراً جنسية لاستكشاف حياتهم الجنسية والتعبير عنها. وينطوي ذلك على مخاطر كبيرة لمواصلة الاعتداء. وخلصت البحوث التي أجرتها مؤسسة رصد الإنترنت إلى أن عدد صور الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين 11 و15 سنة قد ارتفع من 30 في المائة عام 2015 إلى 45 في المائة عام 2016، مما يشير إلى وجود صلة بزيادة في المواد المولدة ذاتياً التي تُتقاسم على الإنترنت⁽¹⁵⁾. ويتمثل التحدي المقبل في تعليم الأطفال كيفية استكشاف حياتهم الجنسية بطريقة تحافظ على سلامتهم. وهذا أمر بالغ الأهمية بالنظر إلى أن غالبية الصور التي تظهر فيها أدلة على إساءة الاعتداء يتم تنزيلها من الموقع الأصلي من قبل الجناة، وإعادة توزيعها على مواقع طرف ثالث وإعادة تنزيلها وتقاسمها وتحميلها مرة أخرى، مما يؤدي إلى إعادة إيذاء متكررة للأطفال⁽¹⁶⁾.

26- والاستدراج شكل آخر من أشكال الاستغلال التي تيسرها تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، بما في ذلك من خلال منصات وسائط التواصل الاجتماعي والألعاب عبر الإنترنت، التي تنطوي على تهمة الطفل (ة) لضمان إذعانه (ها) للاتصال الجنسي. ومع زيادة عدد الناس الذين لهم كاميرات ويب وكاميرات الهواتف المحمولة، يصبح من الأسهل عملياً أن يقنع الجناة الأطفال بتقاسم الصور المجسنة. وكثيراً ما تُستخدم هذه الصور لإكراه الطفل (ة) أو تهديده لحمله (ها) على الالتقاء في الحياة الحقيقية، مما يؤدي إلى اعتداء جنسي أو بدني في أوضاع خارج الإنترنت (A/HRC/40/51/Add.3، الفقرة 21).

27- وقد سجلت قاعدة بيانات الإنترنت الدولية للاستغلال الجنسي للأطفال حوالي 20 000 طفل ضحية كشفوا حتى تشرين الثاني/نوفمبر 2019. ولا تلتقط قاعدة البيانات سوى جزء صغير من الاعتداء والاستغلال الجنسيين اللذين يعاني منهما الأطفال يومياً. وتشير تجربة وكالات إنفاذ القانون وخبراء حماية الطفل إلى عدم الإبلاغ عن الغالبية العظمى من الجرائم.

28- وتبين أمثلة التحقيقات التي تجرّها وكالات إنفاذ القانون أن التعاون عبر الوطني يأتي بنتائج أكثر فعالية⁽¹⁷⁾. غير أن هذه العمليات تستلزم وجود قوات شرطة مخصصة ومدربة، ذات قدرة تقنية كافية لرصد الشبكات المشفرة لمستهفي الأطفال جنسياً، والوصول بصورة قانونية إلى عناوين بروتوكول الإنترنت المحتفظ بها لتأمين الأدلة، والتعامل مع القطاع الخاص والشركات العاملة وراء الحدود ووكالات إنفاذ القانون الأجنبية⁽¹⁸⁾. ويتطلب ذلك سن تشريعات مناسبة وتخصيص ميزانيات كافية.

(14) Lanzarote Committee, opinion on child sexually suggestive or explicit images and/or videos generated, shared and received by children, 6 June 2019.

(15) Internet Watch Foundation, *IWF Annual Report 2016* (Cambridge, United Kingdom, 2019), p. 9.

(16) المرجع نفسه، الصفحة 55.

(17) انظر المعلومات المقدمة من الاتحاد الأوروبي.

(18) الإنترنت، "حماية الأطفال من الأذى: أولوية للخبراء على الصعيد العالمي"، 14 تشرين الثاني/نوفمبر 2019.

29- وبالنظر إلى حجم التحدي وتعقيده، يستحيل على وكالات إنفاذ القانون أن تتصدى للمشكلة بمفردها⁽¹⁹⁾. ويجب إعطاء الأولوية للوقاية، بما في ذلك من خلال البرامج التثقيفية وحملات إدكاء الوعي التي تستهدف الأطفال والأسر داخل المدارس وخارجها. وينبغي أن تتاح للأطفال من جميع الخلفيات إمكانية الحصول على أدوات الحماية والبرامجيات والمعلومات للموسسة عن كيفية كشف الاعتداء والإبلاغ عن الجرائم والمكان الذي يمكن فيه تلقي المساعدة. وينبغي إدراج منظورات الأطفال بشأن الكيفية التي يمكن بها للمنصات الرقمية أن تساعد على أن يكونوا آمنين وقادرين على الصمود في استراتيجيات الوقاية.

30- وقد أشارت المقررة الخاصة مراراً وتكراراً إلى خطر العروض الافتراضية التي تستغل الأطفال جنسياً في الأجناس الفرعية من المانغا والأنيمي والرسومات الحاسوبية والفيديو والألعاب الإلكترونية التي تحتوي على تصويرات لمواد الاعتداء الشديد على الأطفال (A/HRC/31/58/Add.1، الفقرات 22 و 23 و 67). وعلى الرغم من تشديد التشريعات في بعض البلدان، لا يزال من الممكن الوصول إلى هذا النوع من مواد الاعتداء على الأطفال وشراؤه عبر الإنترنت.

31- وعلى الرغم من أن بعض أصحاب المصلحة في القطاع الخاص قد بادروا إلى إدراج حماية الطفل عبر الإنترنت في إجراءات التشغيل الموحدة الخاصة بهم، لا تدرك معظم الشركات الصغيرة والمتوسطة الحجم بعد تأثيرها السلبي على حياة الأطفال أو تختار تجاهل ذلك. وينبغي للحكومات أن تشرف على المساءلة الفعالة للصناعة الخاصة (انظر A/HRC/17/31، المرفق). وينبغي دعم ذلك من خلال أحكام قانونية وطنية تلزم الشركات بوضع وتنفيذ آليات للكشف عن مواد الاستغلال الجنسي للأطفال والإبلاغ عنها ومنعها، وإنفاذ مدونات قواعد سلوك سليمة ومعايير دنيا⁽²⁰⁾. وينبغي تضمين حقوق الطفل في نماذج أعمالها التجارية وإدراج نهج السلامة من خلال التصميم.

32- وينبغي أن تكفل اللوائح التنظيمية كذلك أن تتمكن السلطات الوطنية المختصة من الوصول إلى البيانات والأدلة اللازمة في إطار الإجراءات القانونية الواجبة لضمان إجراء تحقيقات وملاحقات قضائية فعالة بشأن الجرائم الإلكترونية ضماناً لحماية الأطفال. ويجب أن تسترشد هذه العملية بالقانون الدولي لحقوق الإنسان والمبادئ المتصلة بالحق في حرية التعبير والحصول على المعلومات⁽²¹⁾.

33- ومن المهم التأكيد على أن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات يمكن أن تكون عنصراً أساسياً في استراتيجيات الوقاية والاستجابة الناجحة، بحيث تدعم جهود وكالات إنفاذ القانون والمنظمات غير الحكومية. وفي الحالات التي لم تدرك فيها القوانين المحلية المعايير الدولية بعد، تتاح لأصحاب المصلحة من القطاع الخاص فرصة مواءمة ممارساتهم مع هذه المعايير وتعزيز الحلول الابتكارية والتغيير الإيجابي⁽²²⁾. وتعد قائمة الإنترنت "الأسوأ" ("Worst of")، والخط الإلكتروني (CyberTipline) الذي يديره المركز الوطني للأطفال المفقودين والمستغلين في الولايات المتحدة الأمريكية، مثالين على الكيفية التي يمكن بها لهذا التعاون أن يساعد على التصدي لمواد الاعتداء الجنسي على الأطفال بصورة أكثر فعالية⁽²³⁾.

(19) انظر المعلومات المقدمة من الإمارات العربية المتحدة ولاتفيا.

(20) عُرض مثال على المبادئ الطوعية التي اشتركت الحكومات وأصحاب المصلحة من القطاع الخاص في وضعها خلال مؤتمر قمة التحالف العالمي "WeProtect" عام 2019. انظر، Australia, Ministry for Home Affairs, "Address at the Global Summit to tackle online child sexual exploitation, Addis Ababa, Ethiopia", 12 December 2019.

(21) Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights (OHCHR), "'Let's connect for a safe, empowering and inclusive Internet': Safer Internet Day", 10 February 2015.

(22) تعد منظمة 'ثورن' مثلاً على مبادرة تهدف إلى تحقيق هذه الأهداف (www.thorn.org).

(23) انظر www.interpol.int/Crimes/Crimes-against-children/Blocking-and-categorizing-content و www.missingkids.org/gethelpnow/cybertipline.

34- وترحب المقررة الخاصة بجميع الجهود التعاونية، التي تجري مأسستها على الصعيدين الوطني والعالمي. ويعد تقييم التهديدات العالمي لعام 2019 والاستجابة الوطنية النموذجية اللذين يعدهما التحالف العالمي "WeProtect" بمثابة توجيه ودعم للجهود الوطنية الرامية إلى إنهاء العنف ضد الأطفال⁽²⁴⁾. غير أنها تشير إلى أن العنف الذي تيسر التكنولوجيا ارتكابه كثيراً ما يحدث بالاقتران مع أشكال أخرى من العنف وانتهاكات حقوق الإنسان التي يتعرض لها الأطفال في حياتهم اليومية⁽²⁵⁾. ومع أن الاستجابات المتخصصة ضرورية للتعامل مع العنف على الإنترنت كظاهرة منفصلة، فإنه ينبغي ألا يصرف الانتباه عن معالجة شاملة لمشكلة بيع الأطفال واستغلالهم جنسياً، وجزءاً لا يتجزأ من الاستراتيجيات الشاملة لحماية الطفل.

2- الاستغلال الجنسي للأطفال في البغاء أو لأغراض البغاء

35- لا يزال الأطفال في جميع أنحاء العالم يُباعون ويُتجر بهم، داخل بلدانهم وعبر الحدود، لأغراض الاستغلال الجنسي، بما في ذلك البغاء وإنتاج مواد الاعتداء الجنسي على الأطفال. ومن بين العوامل التي تزيد من هشاشة الأطفال إزاء هذه الجرائم الفقر والنزاعات والهجرة والتشرد والتمييز والاستبعاد والإعاقة. ويعرّى صغار الفتيات والفتيان بوعود زائفة بالعمل القانوني ويُجبرون بعد ذلك على دخول مهنة الجنس التجاري في بلدان أجنبية. وفي كثير من الحالات، يُستغل الأطفال من خلال مزيج من الاستغلال الجنسي والاستغلال في العمل، بما في ذلك العبودية المنزلية، والعمل القسري، والتسول، والزواج القسري.

36- ويذكر أن بعض تطبيقات وسائل التواصل الاجتماعي تُستخدم لتيسير بيع الأطفال والاتجار بهم⁽²⁶⁾، ومن الصعب للغاية كشفها لأن الضحايا كثيراً ما يكونون معزولين ولا يستطيعون الإبلاغ عن الجرائم.

37- وفي عام 2016، قدرت منظمة العمل الدولية أن مليون طفل يتعرضون للاستغلال الجنسي التجاري⁽²⁷⁾. وأفاد مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بأن 28 في المائة ممن كُشف من ضحايا الاتجار في جميع أنحاء العالم عام 2016 كانوا من الأطفال⁽²⁸⁾. وعلاوة على ذلك، جرى الاتجار بنسبة 72 في المائة من جميع الفتيات و23 في المائة من جميع الفتيان لأغراض الاستغلال الجنسي. ونظراً لعدم وجود بيانات شاملة على الصعيد الوطنية، وبالنظر إلى الطبيعة الخفية لهذه الجرائم، يرجح أن ثمة نقص في تقدير الحجم الحقيقي للمشكلة.

38- وتشير المقررة الخاصة إلى التقدم المحرز فيما يتعلق بالتدابير التشريعية والسياساتية التي تركز على منع الاتجار بالبشر، بمن فيهم الأطفال، والتحسين العام لقدرة وكالات إنفاذ القانون في بعض الدول على كشف هذه الجرائم. غير أنه نظراً لعدم وجود آليات ملائمة للسن ونوع الجنس لتحديد الهوية والإحالة، كثيراً ما يتم تجاهل الأطفال ضحايا الاتجار لأغراض البيع والاستغلال الجنسي بسهولة ويخضعون للإعادة إلى الوطن" بوصفهم مهاجرين غير شرعيين⁽²⁹⁾. وكثيراً ما يفتقر أولئك الذين لا تتم إعادتهم إلى دعم من أجل الاندماج وإلى آفاق للمستقبل، مما يعرضهم لخطر الاستغلال بصورة أكبر.

(24) WePROTECT Global Alliance, *Global Threat Assessment 2019: Working Together to End the Sexual Exploitation of Children Online* (National Archives, London, 2019); and WePROTECT Global Alliance, "Preventing and tackling child sexual exploitation and abuse (CSEA): a model national response", November 2016 (available at www.weprotect.org/the-model-national-response).

(25) انظر المعلومات المقدمة من مكتب إيتوشنتي للبحوث التابع لليونسيف.

(26) United Nations Office on Drugs and Crime (UNODC), *Study on the Effects of New Information Technologies on the Abuse and Exploitation of Children* (Vienna, 2015), p. x

(27) ILO, *Global Estimates of Child Labour: Results and Trends, 2012–2016* (Geneva, 2017), p. 13

(28) UNODC, "Almost a third of trafficking victims are children: UNODC report", 21 December 2016

(29) انظر المعلومات المقدمة من فرع المملكة المتحدة من الشبكة الدولية للقضاء على استغلال الأطفال في البغاء وفي إنتاج المواد الإباحية والاتجار بهم لأغراض جنسية.

39- وعلاوة على ذلك، سلط مختلف أصحاب المصلحة الضوء على الفساد، ومحدودية الموارد البشرية والتقنية لوكالات إنفاذ القانون، وعدم وجود أخصائيين اجتماعيين مدربين وخدمات كافية لحماية الطفل، ونقص نظم العدالة المراعية للطفل باعتبارها حواجز مستمرة أمام التحقيق في هذه الجرائم ومقاضاة مرتكبيها بصورة فعالة.

3- الاستغلال الجنسي للأطفال في سياق السفر والسياحة

40- تم بحث مسألة الاستغلال الجنسي للأطفال في سياق السفر والسياحة في تقرير المقررة الخاصة لعام 2013 باعتباره اتجاهًا ناشئًا (A/HRC/22/54). ومع زيادة نمو صناعة السياحة، يستمر الطلب المتزايد في تغذية هذه الجرائم. ومما يزيد من تفاقم الوضع توسع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات التي تستخدمها الشبكات الإجرامية كمنصة للإعلان. فقد أصبح بيع الأطفال واستغلالهم جنسياً في سياق السفر والسياحة شكلاً من أشكال النشاط المدر للدخل في بعض المجتمعات المحلية الضعيفة⁽³⁰⁾. فغالبية الضحايا أطفال مهاجرون، وأطفال من خلفيات محرومة اقتصادياً، وأطفال شوارع، وأطفال يتعرضون لأشكال أخرى من الاستبعاد.

41- وتشير المقررة الخاصة إلى التقدم المحرز مؤخراً فيما يتعلق بشن حملات إذكاء وعي، ودعم نظم الحماية المجتمعية⁽³¹⁾، وتجرى هذه الأنشطة في نظم قانونية وطنية متعددة. وترحب باعتماد منظمة السياحة العالمية عام 2019 للاتفاقية الإطارية بشأن أخلاقيات السياحة باعتبارها خطوة هامة في مكافحة استغلال الأطفال في السفر والسياحة، وتحت جميع الدول على التعجيل بالتصديق عليها. وبالإضافة إلى استكمال ما يتعلق بحقوق الطفل من معايير دولية لحقوق الإنسان، ستدعم الاتفاقية الإطارية تحقيق غايات أهداف التنمية المستدامة المتعلقة بالنهوض بالسياحة المستدامة وإنهاء جميع أشكال العنف ضد الأطفال.

42- ولاحظت المقررة الخاصة أثناء زيارتها القطرية أن عدد الإدانات الصادرة في حق المسافرين مرتكبي الجرائم الجنسية ضد الأطفال لا يزال منخفضاً بشكل مثير للجزع. ولذلك من المهم التركيز على إنفاذ جميع القوانين التي تحمي الأطفال من البيع والاستغلال الجنسي. وثمة حاجة أيضاً إلى أنشطة أقوى لإذكاء الوعي تستهدف المجتمعات المحلية الضعيفة وصناعة السياحة ووكالات العمالة من أجل التصدي للإفلات من العقاب والوصول إلى الضحايا.

4- بيع الأطفال واستغلالهم جنسياً في سياق الرياضة

43- يرتبط الاستغلال الجنسي للأطفال في السفر والسياحة ارتباطاً وثيقاً بالاستغلال الجنسي للأطفال في سياق الألعاب الرياضية والأحداث الرياضية الكبرى (انظر A/HRC/40/51). وتجعل ديناميات السلطة وعدم وجود رقابة مستقلة اللصيقان بالصناعة الرياضية الأطفال عرضة للاستغلال الجنسي على نحو خاص، بما في ذلك في أوضاع مثل غرف خلع الملابس، أو الملاعب، أو الرحلات البعيدة، أو منزل المدرب، أو المناسبات الاجتماعية. وتشمل انتهاكات حقوق الإنسان الأخرى الاتجار باللعبين الصغار بين النوادي وعمل الأطفال، ولا سيما خلال الفترة التي يتم فيها الإعداد لتنظيم أحداث رياضية كبرى. وفي عام 2016، قدّرت المفوضية الأوروبية أن ما بين 2 و 8 في المائة من الرياضيين،

(30) انظر المعلومات المقدمة من المكسيك ولجنة حقوق الإنسان في الفلبين.

(31) مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، "بيان نهاية البعثة الصادر عن مقررة الأمم المتحدة الخاصة المعنية ببيع الأطفال واستغلالهم جنسياً، مود دي بوير - بوكيتشييو، بشأن زيارتها إلى غامبيا (21-29 تشرين الأول/أكتوبر 2019)"، 29 تشرين الأول/أكتوبر 2019.

من القصر والشباب على السواء، قد وقعوا ضحايا اعتداء جنسي في سياق الرياضة⁽³²⁾. وقد أمكنت زيادة الوعي بهذه الظواهر بفضل شجاعة الأطفال في الجهر بالاعتداءات التي عانوا منها. ومع ذلك، فإن الخوف من التعرف على هويتهم علناً أو وصمهم أو عدم تصديقهم أو لومهم يلزم معظم الضحايا الصمت. ولا يستطيع العديد منهم ببساطة الاعتراف بالعلاقات المتسمة بالاعتداء.

44- وهناك عدد كبير من المعايير والأنظمة والسياسات ومدونات قواعد السلوك التي تتناول حقوق الطفل في سياق الرياضة (A/HRC/40/51، الفقرات 36-50). ومع ذلك، تُتبع نُهج مختلفة ولا يوجد استخدام موحد للمصطلحات. ويؤدي هذا إلى أوجه عدم اتساق وقد يضعف الحماية.

45- وتلاحظ المقررة الخاصة الجهود التي يبذلها مختلف أصحاب المصلحة، بما في ذلك الاتحادات والرابطات الرياضية، لتعزيز تنفيذ الصكوك الضامنة لحماية الطفل⁽³³⁾. ومع ذلك، لا يزال هناك الكثير مما ينبغي عمله لضمان وصول الضحايا إلى العدالة وخدمات شاملة للرعاية والتعافي وإعادة الإدماج. وتماشياً مع المبادئ التوجيهية المتعلقة بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان (A/HRC/17/31، المرفق)، ينبغي للمنظمات الرياضية أن تتخذ تدابير مناسبة لمنع الاعتداءات والتحقيق فيها ومعاينة مرتكبيها وجبر الضرر الناجم عنها.

5- بيع الأطفال واستغلالهم جنسياً في سياق حفظ السلام

46- أثارت المقررة الخاصة أيضاً عدم المساواة في حالات الاستغلال الجنسي للأطفال في عمليات حفظ السلام والعمل الإنساني (A/72/164، الفقرة 84). وفي أعقاب تقرير صدر عام 2016 عن فريق الاستعراض الخارجي المستقل لرد الأمم المتحدة على ادعاءات الاستغلال والاعتداء الجنسيين في جمهورية أفريقيا الوسطى (A/71/99)، أوجز الأمين العام سلسلة من التدابير التي تركز على التحقيق في هذه الجرائم ومقاضاة مرتكبيها وتعافي الضحايا (A/71/818، و Corr.1).

47- وكانت هذه إشارة إيجابية. ومع ذلك، لا يزال هناك الكثير مما ينبغي عمله لمعالجة المشكلة بفعالية. ولا يزال أفراد القوات المسلحة المتمركزون في الخارج يغذون الطلب على البغاء، مما يؤدي إلى استغلال عدد كبير من الأطفال والاعتداء عليهم جنسياً. وعلاوة على ذلك، تفيد التقارير بأن الأفراد العسكريين الذين هم جناة بالتكوين يواصلون استغلال مناصبهم لاستغلال الأطفال جنسياً.

48- وفي عام 2019، أفاد الأمين العام بأن عدد الحالات في بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة قد انخفض، حيث أُبلغ عن 54 ادعاء عام 2018، و 62 عام 2017، و 104 عام 2016. وكانت الادعاءات المبلغ عنها المتعلقة ببعثات حفظ السلام في عام 2018 تتصل بـ 94 ضحية، 17 في المائة منهم أطفال (A/73/744، الفقرة 70). ويحرم معظم الضحايا من الوصول إلى العدالة والجبر. كما أن هناك نقصاً في المعلومات الشاملة عن التدابير المحددة المتخذة لحماية الأطفال الضحايا والشهود في هذه الحالات.

6- بيع الأطفال: زواج الأطفال

49- على الرغم من الاتجاه التناقصي في جميع أنحاء العالم، لا يزال معدل انتشار زواج الأطفال مرتفعاً، حيث أن واحدة من كل خمس شابات في العالم تزوجن وهن طفلات⁽³⁴⁾. ولا توجد منطقة

(32) European Commission, Expert Group on Governance, "Recommendations on the protection of young athletes and safeguarding children's rights in sport: final document", July 2016.

(33) كمثل على هذه الجهود، انظر www.coe.int/en/web/children/2019-edition.

(34) UNICEF, "Child marriage: latest trends and future prospects", July 2018.

في طريقها إلى تحقيق الغاية 5-3 من أهداف التنمية المستدامة، المتعلقة بالقضاء على هذه الممارسة الضارة بحلول عام 2030⁽³⁵⁾. ومن الطريف أن وسائل الإعلام الاجتماعية وغيرها من التطبيقات على الإنترنت تزيد من تمكين الشبكات الإجرامية من الاتجار بالفتيات الصغيرات وبيعهن كعرائس على نطاق أوسع بكثير.

50- ولا يمكن إنكار الأثر السلبي لهذه الممارسة على صحة الأطفال وحقوقهم وتعليمهم⁽³⁶⁾. وإضافة إلى المشاكل الطبية الخطيرة المرتبطة بالعلاقات الجنسية القسرية والحمل المبكر، يؤثر زواج الأطفال تأثيراً سلبياً على قدرات الأطفال على الكسب في المستقبل لدى تسربهم من المدرسة. وتشير التقديرات المتعلقة بـ 12 بلداً في أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى، حيث معدل انتشار زواج الأطفال هو الأعلى في العالم، إلى أن زواج الأطفال يكلف هذه البلدان بلايين الدولارات من الإيرادات المفقودة وثرء رأس المال البشري⁽³⁷⁾.

51- وأكدت المقررة الخاصة أن زواج الأطفال قد يصل إلى حد بيع الأطفال لأغراض السخرة عندما يتضمن اتفاق الزواج معاملة في شكل مدفوعات مالية أو استحقاقات عينية (A/71/261، الفقرة 33)⁽³⁸⁾. وفي هذه المعاملات، يعامل الأطفال كسلع ويتبادلون مقابل سلع أو أموال، أو لتسديد ديون أو تسوية منازعات. وقد سلطت دراسة الضوء على الديناميات التي تؤدي بالأطفال إلى أن يباعوا لأغراض العمل القسري تحت غطاء الزواج⁽³⁹⁾. وفي بعض الحالات، قد تصل هذه الممارسات إلى أشكال الرق المعاصرة (A/74/179، الفقرتان 12-13).

52- ويشكل ضعف النظم القانونية وتردي إنفاذ القوانين عقبة رئيسية أمام وضع حد لزواج الأطفال⁽⁴⁰⁾. وتزيد العديد من الاختناقات القانونية والسياساتية من إعاقة الجهود الرامية إلى معالجة هذه المشكلة في البلدان ذات النظم القانونية المعقدة التي تشمل القوانين الدينية والمدنية والعرفية⁽⁴¹⁾. ويعد الفقر وعدم الحصول على التعليم من بين الدوافع الرئيسية لزواج الأطفال. كما تشعر المقررة الخاصة بالجزع إزاء حالات تزويج الوالدين أطفالهم في سياق النزاعات والأزمات الإنسانية (A/72/164، الفقرة 27). وعلاوة على ذلك، فإن هذه الممارسة متأصلة بعمق في المعايير الأبوية والتميز الجنساني. وتدعم الوصمة المحيطة بموضوع الجنس ممارسة زواج الأطفال كوسيلة مشروعة لمنع ممارسة الجنس قبل الزواج. وبالتوازي مع ذلك، يؤدي الافتقار إلى التثقيف في مجال الصحة الجنسية والإنجابية إلى حالات حمل خارج إطار الزواج.

(35) انظر www.unfpa.org/publications/accelerating-and-amplifying-change.

(36) World Health Organization Regional Office for Europe, "Child marriage – a threat to health", 20 December 2012.

(37) Quentin Wodon and others, *Educating Girls and Ending Child Marriage: A Priority for Africa* (Washington, D.C., World Bank Group, 2018), p. 9.

(38) انظر أيضاً المعلومات المقدمة من تحالف الدفاع عن الفتيات.

(39) Foundation ECPAT International, *Thematic Report: Unrecognised Sexual Abuse and Exploitation of Children in Child, Early and Forced Marriage* (Bangkok, 2015), p. 44.

(40) انظر المعلومات المقدمة من أمانة فريق الخبراء المعني بمكافحة العنف ضد المرأة والعنف المنزلي، وهو آلية الرصد بموجب اتفاقية مجلس أوروبا للوقاية من العنف ضد النساء والعنف المنزلي ومكافحتهما.

(41) انظر الأمثلة التي وثقتها المقررة الخاصة خلال زيارتها القطرية: A/HRC/40/51/Add.3، الفقرة 35؛ و A/HRC/25/48/Add.1، الفقرة 26؛ والمفوضية السامية لحقوق الإنسان، "The Gambia must step up prosecutions to boost progress on ending child sexual exploitation, says UN human rights expert" 31 أكتوبر/تشرين الأول 2019.

-7 بيع الأطفال: التبني غير القانوني

53- ثمة مظهر آخر من مظاهر بيع الأطفال نظرت فيه المقررة الخاصة يتصل بالتبني غير القانوني. ففي عام 2017، كرست تقريرها المواضيعي (A/HRC/34/55) للتبني الذي يحدث من خلال ارتكاب أفعال غير قانونية وممارسات غير مشروعة مثل الاختطاف والبيع والاتجار وعدم الحصول على الموافقة المناسبة من الوالدين البيولوجيين والاحتيايل والكسب المالي غير السليم. وتعكس هذه الأفعال أوجه قصور في نظم حماية الطفل. وتستغل الشبكات الإجرامية هذا الوضع، وكثيراً ما يكون ذلك بمشاركة مسؤولين حكوميين أو نتيجة لسياسات الدولة المتساهلة. وجميع الجهات الفاعلة مدفوعة بما تدره الأعمال التجارية المتمثلة في التبني غير القانوني من أرباح، ولا يؤدي الإفلات من العقاب على هذه الجرائم إلا إلى مفاقمة هذه الآفة.

54- في عام 2018، ذكرت محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان بشكل لا لبس فيه، في أحد أحكامها بشأن ادعاءات التبني غير القانوني الذي يسهله مسؤولون حكوميون، أن التبني غير القانوني من بين "أعراض الاستغلال" التي يشملها تعريف الاتجار في بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية⁽⁴²⁾. وكانت المقررة الخاصة قد قدمت رأياً في هذه القضية. ومن الصعب تحديد أرقام موثوقة فيما يتعلق ببيع الأطفال لأغراض التبني غير القانوني بسبب الطبيعة الخفية لهذه الأنشطة. وعلاوة على ذلك، يمكن أن يبدو التبني الذي يجري تسهيله عبر القنوات غير القانونية قانونياً بعد تلقي أوراق تبني "رسمية".

55- وإضافة إلى الجرائم التي يرتكبها أفراد أو شبكات إجرامية لضمان تبني طفل، تبقى المسألة الرئيسية هي البيئة المواتية لمثل هذه الجرائم. وهي تشمل الفقر، والنزاعات، والأزمات الإنسانية، وخدمة مدنية متدنية الأجر وناقصة الموارد، والفساد، وعدم كفاية نظم الحماية الاجتماعية، ونظم الرعاية البديلة التي تعتمد على المرافق السكنية التي يديرها القطاع الخاص.

56- واليوم، يزيد ضعف نظم حماية الطفل على الصعيد الوطني، بما في ذلك إعاقة الوصول إلى تسجيل المواليد أو سن تشريعات تيسر التنازل أو التخلي عنهم، من إقدار الشبكات الإجرامية والوسطاء على تسهيل التبني غير القانوني، وذلك بتواطؤ من المسؤولين الحكوميين في كثير من الأحيان. كما يرتبط وجود التبني عبر البلدان من بلدان منشأ أطرافاً في اتفاقية لاهاي بشأن حماية الأطفال والتعاون في مجال التبني على الصعيد الدولي لعام 1993 بزيادة خطر التبني غير القانوني. ومن المشاكل الأخرى التي سلطت المقررة الخاصة الضوء عليها انعدام المساءلة والجبر لفائدة ضحايا التبني غير القانوني، ويعزى ذلك إلى حد كبير إلى عدم وجود تشريعات وطنية شاملة تجرم التبني غير القانوني بوصفه جريمة قائمة بذاتها. ولا تزال الحالات السابقة للتبني غير القانوني الواسعة النطاق تؤثر على الناجين في عدد من البلدان.

-8 الحمل لفائدة الغير وبيع الأطفال

57- أعربت المقررة الخاصة، في تقريرين مواضيعيين (A/HRC/37/60 و A/74/162)، عن قلقها إزاء الممارسات الحديثة المتمثلة في الحمل لفائدة الغير وبيع الأطفال في ظل ازدهار السياحة طبية، والفراغ التنظيمي الدولي والوطني، والتفاوت القائم في قوانين وممارسات الحمل لفائدة الغير. بيد أن المقررة الخاصة تشدد على أنه ليس في تقريرها ما يمكن تأويله على أنه تقييد لحق المرأة في الاستقلال بنفسها عند اتخاذ قراراتها ولا ما يقيد حقوقها في الصحة الجنسية والإنجابية. ويلزم إجراء مزيد من البحوث بشأن الحمل لحساب الغير من جانب آليات حقوق الإنسان الأخرى، ولا سيما من حيث صلته بحقوق المرأة.

(42) Inter-American Court of Human Rights, *Case of Ramírez Escobar et al. v. Guatemala*, Series C No. 351, Judgment, 9 March 2018. للاطلاع على موجز، انظر www.ohchr.org/Documents/Issues/Children/Submission/Resumen_Ramirez_Escobar.pdf.

58- ولاحظت المقررة الخاصة أن القوانين المحلية التي تحظر الحمل لفائدة الغير كثيراً ما يتم تجنبها وأن الدول تواجه ترتيبات الحمل لفائدة الغير الذي يتم في الخارج، مما يؤدي إلى مسائل تتعلق، في جملة أمور، بحقوق الطفل في الهوية، وفي معرفة أصوله، وفي بيئة أسرية. وفي هذا السياق، ينبغي للولايات القضائية التي تسمح بترتيبات الحمل لفائدة الغير أن تتحقق من أن الوالدين الذين ينوون التبني القادمين من الخارج سيتمكنون من العودة إلى بلدانهم الأصلية مع طفلهما الذي حملت به امرأة أخرى، وأن سلطات بلدهم الأصلي ستعترف بالنسب القانوني⁽⁴³⁾.

59- وعلاوة على ذلك، أثارت المقررة الخاصة مسائل تتعلق بعدم وجود معلومات شاملة عن الرقابة المؤسسية للجهات الفاعلة التجارية المسؤولة عن ممارسة الحمل لفائدة الغير. وأعربت أيضاً عن قلقها إزاء إمكانية قيام ممارسات تعسفية تستغل الهشاشة الاقتصادية للنساء والفتيات واختلال موازين القوى مع المهنيين الطبيين والأفراد الذين يطلبون ترتيبات الحمل لفائدة الغير.

60- وفي حين تعترف المقررة الخاصة بعدم وجود توافق آراء دولي بشأن كيفية الاستجابة لهذه الممارسة، فإنها تشعر بالقلق لكون الفراغ التنظيمي الدولي والوطني بشأن ترتيبات الحمل لفائدة الغير كثيراً ما تترك الأطفال عرضة لانتهاك حقوقهم الأساسية.

جيم- الأسباب الجذرية لزيادة الهشاشة وعوامل خطرها

1- فهم الأسباب الجذرية وعامل الطلب

61- درست المقررة الخاصة بالتفصيل عامل الطلب على بيع الأطفال واستغلالهم جنسياً في تقريرها عام 2016 (A/HRC/31/58)، بهدف وضع استراتيجية واسعة النطاق للقضاء على هذه الجرائم. ويشمل الطلب كلاً من فرادى الجناة الذين يدفعون مقابل الخدمات الجنسية التي يقحم فيها أطفال والهيكل الاجتماعية والثقافية والجنسانية والمؤسسية التي تهيئ مناخاً يتم فيه تجاهل الاستغلال الجنسي للأطفال أو التسامح معه أو حتى قبوله⁽⁴⁴⁾. ويدعم الطلب ويدعم أيضاً أرباح الشبكات الإجرامية والمتجرين وغيرهم من الوسطاء عبر الوطنيين. وينص البروتوكول الاختياري على التزامات محددة للدول بحظر هذه الأفعال الإجرامية وتجريمها (المادتان 1 و3)، ويشدد على ضرورة زيادة الوعي العام للحد من الطلب. ويدعو الدول كذلك إلى الأخذ بالولاية خارج الحدود الإقليمية فيما يتصل بهذه الجرائم من أجل التعامل على نحو ملائم مع الطابع الدولي الذي يتسم به الطلب في كثير من الأحيان (المواد 4-7).

62- وتتنوع ملامح الجناة المسؤولين عن الاعتداء الجنسي على الأطفال. فأغلبيتهم ليس لهم تلقائياً تفضيل جنسي للأطفال ويمكن تصنيفهم على أنهم مجرمون عرضيون، وكثيراً ما لا يلجأون إلى البغاء الذي يقحم فيه أطفال إلا لأنه متاح. ويمكن أن تشمل هذه الفئة من الجناة السياح، أو المسافرين بغرض الأعمال، أو العمال الأجانب، أو المشجعين الذين يسافرون في سياق الأحداث الرياضية الكبرى، أو المتطوعين، أو الموظفين الحكوميين المنتشرين في الخارج أو المغتربين في رحلات طويلة، أو المقيمين في الخارج⁽⁴⁵⁾.

(43) انظر المعلومات المقدمة من منظمة إنقاذ الطفولة في إسبانيا.

(44) Foundation ECPAT International, *Power, Impunity and Anonymity: Understanding the Forces Driving the Demand for Sexual Exploitation of Children* (Bangkok, 2016), p. 9

(45) انظر المعلومات المقدمة من الشبكة الدولية للقضاء على استغلال الأطفال في البغاء وفي إنتاج المواد الإباحية والاتجار بهم لأغراض جنسية.

63- ويبدو أن زيادة إمكانية الحصول على مواد الاعتداء الجنسي على الأطفال وإتاحتها على الإنترنت يؤدي إلى التطبيع مع هذه الجريمة وقد يشجع الجناة المحتملين ويزيد من شدة الاعتداء⁽⁴⁶⁾. ويشمل ذلك ظواهر جديدة، مثل الرسومات والعروض الافتراضية لأطفال لا وجود لهم بطريقة مجسنة، متاحة على نطاق واسع على شبكة الإنترنت.

64- وفيما يتعلق بالجناة بالتكوين، يشير خبراء إنفاذ القانون إلى أن هؤلاء الأفراد لا تتاح لهم سوى فرص محدودة أو لا تتاح لهم فرص للتماس المساعدة قبل أن يأتوا سلوكاً ضاراً وأعمالاً إجرامية، وهي مسألة كثيراً ما تغفلها الدول. وينبغي توسيع نطاق برامج الوقاية الفعالة القائمة المصممة لدعم الجناة المحتملين ومنع مشاركتهم في أعمال الاعتداء. وبصفة عامة، هناك حاجة إلى إجراء بحوث شاملة وقائمة على الأدلة من أجل فهم خصائص الجناة فهماً أفضل. ومن المرجح أن يؤدي ذلك إلى تحسين نوعية وفعالية برامج إعادة التأهيل القائمة.

65- وفي نهاية المطاف، فإن السمة الأساسية لمعظم الجناة هي معرفتهم أو اعتقادهم بأن أفعالهم ستفوت من العقاب. كما أن الطلب تدعمه القواعد والممارسات الاجتماعية الضارة. وتقع على عاتق الدول مسؤولية اعتماد وتنفيذ استراتيجيات فعالة تستند إلى تدابير الوقاية، وآليات المساءلة الفعالة، وبرامج إعادة التأهيل القائمة على الأدلة والنتائج.

2- أثر القواعد والممارسات الاجتماعية الضارة

66- تشكل الهياكل الأبوية التي تعزز الهيمنة الجنسية للذكور عاملاً أساسياً يدفع إلى بيع الفتيات واستغلالهن جنسياً، وهن اللائي يشكلن غالبية الأطفال الضحايا. كما أن القوالب النمطية الجنسانية حول الذكورة تؤثر تأثيراً سلبياً على الفتيات، مع إيلاء القليل من الاهتمام لإمكانية تعرضهم للاستغلال الجنسي. ومع أن نسبة كبيرة من الأطفال الذين يصورون في مواد الاعتداء الجنسي على الأطفال على الإنترنت هم فتيات، لم يضع إلا عدد قليل من الدول نظاماً ملائمة لحماية الأطفال لدعم إعادة تأهيل الفتيات وتعافيهم⁽⁴⁷⁾.

67- ومما يزيد من تفاقم التمييز الجنساني اختلال التوازن المتأصل في القوى بين الأطفال والبالغين. وكثيراً ما لا يُعتبر الأطفال أصحاب حقوق بل يُنظر إليهم أحياناً على أنهم ممتلكات. وعلاوة على ذلك، فإن القبول الاجتماعي المتزايد للجنسنة المبكرة يتفاقم بسبب نشر مواد الاعتداء الجنسي على الأطفال على نطاق واسع على شبكة الإنترنت وإنتاج عروض واقعية للغاية لأطفال لا وجود لهم⁽⁴⁸⁾. ويرجع هذا التشييء الذي يطال الأطفال الجناة في أفعالهم.

68- وإضافة إلى ذلك، تؤدي العنصرية والتمييز إلى التطبيع مع العنف ضد أضعف الفئات. ويستهدف بعض الجناة، ولا سيما في سياق السفر والسياحة، الأطفال المنحدرين من إثنية مختلفة لأنهم يعتقدون أن الثقافة المحلية تتغاضى عن الاستغلال الجنسي للأطفال. فالنظم الطبقية أو أوجه عدم المساواة المترسخة الشبيهة بما تمكن الجاني من تبرير الاستغلال الجنسي للأطفال من الطبقات أو الفئات الأدنى. وعلاوة على ذلك، ارتكبت العديد من حالات التمييز غير القانوني على الصعيد المحلي كشكل من أشكال التمييز ضد الأقليات أو المجتمعات المحلية للشعوب الأصلية. كما أن التمييز القائم على الميل الجنسي هو مصدر

(46) انظر المعلومات المقدمة من مكتب إينوشنتي للبحوث التابع لليونسيف.

(47) انظر المعلومات المقدمة من فرع المملكة المتحدة من الشبكة الدولية للقضاء على استغلال الأطفال في البغاء وفي إنتاج المواد الإباحية والاتجار بهم لأغراض جنسية.

(48) ABC, "SA government to support ban on child-like sex dolls", 12 September 2019

طلب، لأن الاستغلال الجنسي للأطفال المثليين أو مغايري الهوية الجنسية يمكن أن يعتبر مقبولاً في سياقات معينة. وعلاوة على ذلك، قد تشكل الإعاقة عاملاً حاسماً يزيد من خطر تعرض الفتيات والفتيان للبيع والاستغلال الجنسي.

69- بل إن ثقافة الصمت المحيطة بهذه الجرائم أكثر انتشاراً في سياق المجتمعات المحلية المغلقة التي يوجد فيها اختلال متأصل في ديناميات السلطة بين الأطفال والبالغين، مثل المنظمات الدينية أو النوادي الرياضية.

70- وتشعر المقررة الخاصة بالقلق لأن الموظفين المسؤولين عن حماية الأطفال الضعفاء كثيراً ما يُنظر إليهم، كما يتبين أيضاً من العديد من المعلومات المقدمة من مختلف أصحاب المصلحة، على أنهم يتخذون مواقف ضارة، بما في ذلك عدم احترام محنة الأطفال الضحايا وعدم تصديقهم، وبالتالي منع المساءلة وإدامة الإفلات من العقاب⁽⁴⁹⁾.

71- وأشارت المقررة الخاصة عام 2014 إلى أن المجتمعات المحلية تنزع إلى التكيف مع بعض التحديات التي تواجهها بزيادة التسامح الاجتماعي تجاه استغلال الأطفال جنسياً، مما أدى إلى تطبيع الجريمة وإباحتها (A/HRC/25/48، الفقرة 48). وبصفة عامة، لا يزال هذا النزوع مستمراً اليوم.

3- الفقر كمحرك لبيع الأطفال واستغلالهم جنسياً

72- إن الفقر هو السبب الجذري الرئيسي للجرائم المتصلة ببيع الأطفال واستغلالهم جنسياً، ويرتبط ارتباطاً قوياً بعوامل أخرى مثل الافتقار إلى التعليم، وعدم كفاية حماية الأسرة، والهجرة والتشرد، والعيش في المناطق الريفية أو الأحياء الفقيرة⁽⁵⁰⁾. كما قد يطال أطفال الأسر الفقيرة على نحو خاص عدم المساواة والاستبعاد الاجتماعي والتمييز.

73- وفي ظل هذه الظروف، يتعرض الأطفال لخطر أكبر من أن يُباعوا أو يُنجر بهم لتوفير دخل للأسرة. وفي بعض الحالات، يبيع الآباء أطفالهم إلى المتجرين، مدفوعين بالفقر ونقص المعلومات، ملقين بهم بذلك في حالات سخرة أو زواج أطفال أو بغاء أو تسول قسري أو اعتداء واستغلال جنسيين مما تيسره تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وعلاوة على ذلك، فإن الأطفال الذين يعيشون في دور الأيتام أو أولئك الذين يعملون في الشوارع أو المودعين في مرافق الاحتجاز أكثر عرضة للبيع والاستغلال الجنسي. والفتيات اللائي يعشن في الشوارع معرضات للخطر بوجه خاص ومن المرجح أن يُعتقلن بتهمة البغاء، مما يعرضهن أكثر لمخاطر الاعتداء الجنسي.

74- وتشير تقديرات البنك الدولي إلى أنه يُتوقع أن تكون البلدان التي تعاني من ارتفاع مستوى الهشاشة والنزاعات والعنف، بحلول عام 2030، موطناً لـ 46 في المائة من سكان العالم الذين يعيشون في فقر مدقع⁽⁵¹⁾. ويشكل هذا تحدياً كبيراً فيما يتعلق بحماية أضعف الأطفال من الوقوع ضحايا لمختلف أشكال الاستغلال.

(49) UNICEF, *Knowledge, Attitudes and Practices Survey on Justice for Children in Kazakhstan* (2016) (في الملف). وانظر أيضاً المعلومات المقدمة من مكتب المدافع عن مواطني صربيا.

(50) انظر المعلومات المقدمة من إيطاليا وغواتيمالا ولجنة جنوب أفريقيا لحقوق الإنسان وغيرها.

(51) World Bank Group, "Fragility, conflict and violence: overview – helping countries navigate a volatile environment", 10 October 2019.

4- هشاشة الأطفال المتنقلين وفي حالات النزاع والأزمات الإنسانية

75- بحثت دراسة مشتركة أجرتها المقررة الخاصة مع المقررة الخاصة المعنية بالاتجار بالأشخاص، لا سيما النساء والأطفال، إمكانية تعرّض الأطفال للبيع والاتجار وغير ذلك من أشكال الاستغلال في حالات النزاع والأزمات الإنسانية (A/72/164).

76- ويُجنّد أطفال لا تتجاوز أعمارهم 8 سنوات جنوداً وتستخدمهم القوات المسلحة والجماعات المسلحة لأغراض السخرة وزواج الأطفال والاستغلال الجنسي والاسترقاق الجنسي (انظر A/73/907-S/2019/509، الفقرة 18). ولا يزال العنف الجنسي المتصل بالنزاعات يطال الأطفال، حيث تم توثيق روايات في معظم حالات النزاع الجارية (S/2019/280، الفقرة 18). ومع رجحان أن الفتيات أكثر عرضة للوقوع ضحايا للاستغلال الجنسي، هناك مع ذلك حالات لتعرض فتيان للاعتداء. وأثيرت شواغل بشأن الصلات بين الهجرة والاتجار والعنف الجنسي، بما في ذلك الاسترقاق الجنسي، التي ترتكبها الجماعات المسلحة والمتطرفة⁽⁵²⁾.

77- ولا تزال هشاشة الأطفال إزاء البيع والاستغلال الجنسي مستمرة بسبب طابع النزاعات التي تطول بشكل متزايد، مع ظهور وتفاقم ديناميات جديدة للنزاعات. ولذلك لا تزال ثمة شواغل بشأن التجاهل الواسع النطاق للقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، بما في ذلك حقوق الطفل، وهو ما يدع الأطفال أمام خيارات محدودة للغاية للحصول على العدالة والجرير.

78- وقد شددت المقررة الخاصة مراراً على أثر الهجرة على هشاشة الأطفال إزاء البيع والاتجار. ولا يزال الدفاع وراء حالة الأطفال المتنقلين هو العوامل الاقتصادية التقليدية، وبصورة متزايدة التدهور البيئي وتغير المناخ. كما يفر الأطفال، ومنهم الأطفال اللاجئون وطالبو اللجوء والعائدون والمشددون داخلياً وعديمو الجنسية، من النزاعات أو الاضطهاد أو الكوارث الطبيعية.

79- ومن المهم التمييز بين السياقات المختلفة لحركات هجرة الأطفال، لأنهم قد يكون لهم الحق في أنواع مختلفة من آليات الحماية التي يحددها القانون الدولي والنظم القانونية الوطنية. ومع ذلك، يبقى الأطفال المتنقلون أطفالاً أولاً وقبل كل شيء. ووضعهم من حيث الهجرة ليس سبباً لإهمال الدول لالتزامها بحمايتهم من مخاطر البيع والاستغلال الجنسي.

80- ووفقاً للمنظمة الدولية للهجرة، فقد مثل الأطفال 14 في المائة من جميع فئات المهاجرين عام 2017⁽⁵³⁾. وفي عام 2016، كان حوالي طفل واحد من كل 80 طفلاً في العالم يعيش ظروف التشريد القسري: ما يقدر بـ 28 مليون طفل، يمثلون ما يقارب نصف مجموع اللاجئين⁽⁵⁴⁾. ويعيش ما يقارب أربعة من كل خمسة لاجئين في بلدان مجاورة لبلدانهم الأصلية⁽⁵⁵⁾.

81- وعندما لا يتلقى الأطفال الدعم من خلال خيارات واقعية لمستقبلهم في بلدان قريبة من مواطنهم الأصلية، ومعظمها بلدان منخفضة ومتوسطة الدخل، يكونون أكثر عرضة لخطر القيام برحلات محفوفة بالمخاطر إلى بلدان الشمال. وتشعر المقررة الخاصة بالقلق إزاء العدد الكبير من الأطفال الذين يقومون بهذه الرحلات بمفردهم. فعلى سبيل المثال، أبلغت مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين

(52) *Global Report on Trafficking in Persons – in the Context of Armed Conflict 2018* (United Nations publication, Sales No. E.19.IV.2), p. 6

(53) IOM, *Global Migration Indicators 2018* (Berlin, 2018), p. 19

(54) UNICEF, *A Call to Action: Protecting Children on the Move Starts with Better Data* (New York, 2018) <https://data.unicef.org/resources/call-action-protecting-children-move-starts-better-data/>

(55) Office of the United Nations High Commissioner for Refugees (UNHCR), *Global Trends: Forced Displacement in 2018* (Geneva, 2019)

(مفوضية شؤون اللاجئين) عن 138 600 طفل لاجئ غير مصحوب ومنفصل عن ذويه عام 2018⁽⁵⁶⁾. ولا تسجلهم البلدان دائماً بشكل منفصل عن الأطفال الموجودين مع أسرهم، على الرغم من أن الأطفال المحرومين من الرعاية الأبوية أو المنفصلين عن مقدمي الرعاية الرئيسيين لهم يُعتبرون عرضة على نحو خاص للاستغلال والاعتداء.

82- وكثيراً ما يسلك الأطفال المهاجرون واللاجئون طرق هجرة مخوفة بالمخاطر عبر بلدان متعددة. وكثيراً ما تتقطع بهم السبل على الحدود أو في البحر، كما هو الحال بالنسبة لأزمة الهجرة في البحر الأبيض المتوسط⁽⁵⁷⁾، وتحركات اللاجئين في جنوب وجنوب شرق آسيا⁽⁵⁸⁾. فهم يصبحون فريسة سهلة للمهربين والجماعات الإجرامية وغيرهم من المعتدين.

83- وعلاوة على ذلك، عندما يصل هؤلاء الأطفال إلى وجهتهم، يواجهون عدداً من الصعوبات الأخرى، مثل التمييز، ومحدودية أو انعدام فرص الحصول على الخدمات الأساسية، وعدم القدرة على المطالبة بحقوقهم. وبدلاً من الحصول على الحماية، يُجرّم العديد منهم ويُدعون رهن الاحتجاز⁽⁵⁹⁾. وكثيراً ما تحقق مراكز استقبال المهاجرين واللاجئين في جميع أنحاء العالم في توفير الحماية الكافية للأطفال، ويحتفي العديد منهم من هذه المرافق⁽⁶⁰⁾. ويتعرض بعضهم للزواج القسري، وعمل الأطفال، والاتجار لأغراض الاستغلال الجنسي وممارسة الجنس من أجل البقاء، ويبقى العديد منهم بلا مأوى أو يعيشون في الشوارع، مما يزيد من هشاشتهم إزاء الاعتداء الجنسي⁽⁶¹⁾. ويحرم الآخرون الذين يودعون في مراكز الاحتجاز من الحصول على خدمات حماية الطفل وكثيراً ما يتعرضون لمزيد من الاعتداء (انظر A/74/136، الفقرات 56-60).

84- وعلى الرغم من اعتماد الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية⁽⁶²⁾، تشعر المقررة الخاصة بالقلق إزاء استمرار إخفاق الدول في ضمان كشف جميع الأطفال المتنقلين الذين يتعرضون للبيع أو الاستغلال الجنسي وتقديم خدمات إعادة التأهيل والتعافي المناسبة لهم. وكثيراً ما يُستبعد هؤلاء الأطفال من النظم الوطنية لحماية الطفل ولا يُدرجون في جمع البيانات عن حالات البيع والاستغلال الجنسي. ونتيجة لذلك، من المرجح أن تكون تقديرات عدد الأطفال المتضررين من هذه الجرائم أقل مما هو عليه.

رابعاً- التقدم المحرز والثغرات القائمة

ألف- الإطار المؤسسي والقانوني

85- تتطلب الوقاية والاستجابة الفعالتين لمختلف مظاهر بيع الأطفال واستغلالهم جنسياً، كما أكدت المقررة الخاصة مراراً وتكراراً، نظاماً قوياً لحماية الطفل أولاً وقبل كل شيء. وتتمثل الخطوة الأولى في ضمان سن تشريعات واضحة وشاملة تحرم الاستغلال الجنسي للأطفال وما يتصل بذلك من

(56) انظر المعلومات المقدمة من مفوضية شؤون اللاجئين.

(57) IOM and UNICEF, *Harrowing Journeys: Children and Youth on the Move across the Mediterranean Sea, at Risk of Trafficking and Exploitation* (Geneva and New York, 2017).

(58) UNHCR, "Refugee movements in South-East Asia", 30 September 2019.

(59) انظر Manfred Nowak, *The United Nations Global Study on Children Deprived of Liberty*, November 2019, pp. 430-496. وللاطلاع على موجز لنتائج الدراسة العالمية، انظر A/74/136.

(60) انظر المعلومات المقدمة من لجنة لانزوروتي.

(61) انظر المعلومات المقدمة من مفوضية شؤون اللاجئين.

(62) قرار الجمعية العامة 195/73، المرفق.

يبيع للأطفال واتجار بهم، وتعترف بمركزهم القانوني كضحايا في الحصول على الحقوق والخدمات من أجل رعايتهم وتعافيهم وإعادة إدماجهم، وتوفير إجراءات وسبل انتصاف قضائية ملائمة للأطفال، بما يشمل التعويض⁽⁶³⁾.

1- المصطلحات

86- يجب أن تكون المصطلحات التي تستخدمها الدول لتعريف هذه الجرائم والاستجابة لها بالسياسات ذات الصلة تعكس النطاق الكامل للمخاطر. وهذا أمر ينطوي على تحديات بما أن بيع الأطفال واستغلالهم جنسياً ما فتئاً يتحولان إلى ظاهرتين متزايدتين التعقيد وتتطوران باستمرار في سياق التطورات العالمية. وعلاوة على ذلك، فإن الجانب عبر الوطني لهذه الجرائم يعني أنه يتعين على الدول أن تستخدم لغة مشتركة عند جمع البيانات وتبادل المعلومات.

87- وترحب المقررة الخاصة بوضع المبادئ التوجيهية للمصطلحات المتعلقة بحماية الأطفال من الاستغلال والاعتداء الجنسيين كخطوة هامة لدعم الدول في جهودها الرامية إلى مواءمة واستعراض التعريفات القانونية والسياساتية ذات الصلة⁽⁶⁴⁾. وتقلل الصياغة المقترحة في الوثيقة من وصم الأطفال وإيذاءهم الثانوي.

2- التشريعات

88- يشكل اعتماد لجنة حقوق الطفل في 30 أيار/مايو 2019 للمبادئ التوجيهية المتعلقة بتنفيذ البروتوكول الاختياري مساهمة أخرى جديرة بالترحيب في توضيح عدد من الالتزامات القانونية⁽⁶⁵⁾.

89- ومن المسائل التي تناولتها المبادئ التوجيهية، والتي شددت عليها المقررة الخاصة مراراً وتكراراً، ضرورة التمييز بين مفهومي "بيع الأطفال" و"الاتجار بالأطفال" في التشريعات الوطنية. ولدى العديد من الدول تشريعات تحظر الاتجار بالأشخاص، ولكنها لا تجرم بيع الأطفال كجريمة منفصلة، أو أنها لا تعتبر ذلك إلا جزءاً من جريمة الاتجار بالأطفال⁽⁶⁶⁾. ومع أن الفئات تتداخل في كثير من الأحيان، فإن الفرق الرئيسي هو أن الهدف النهائي من بيع الأطفال هو الحصول على شكل من أشكال المقابل من البيع. وعلاوة على ذلك، فإن الغرض الاستغلالي، الذي هو أحد العناصر المكونة للاتجار، غير مطلوب لاستيفاء مكونات جريمة البيع. كما أن بيع الأطفال يفتقر إلى شرط الانتقال المادي للطفل من مكان إلى آخر، وهو عنصر أساسي في مفهوم الاتجار. وهذه الفروق ذات أهمية من أجل تجريم جميع الأنشطة غير المشروعة في هذا المجال.

90- كما تذكّر المبادئ التوجيهية الدول بأنه لا يمكن إخضاع الأطفال ضحايا الجرائم المنصوص عليها في البروتوكول الاختياري للعقوبات كمجرمين. وبدلاً من ذلك، ينبغي أن يتلقوا الدعم المناسب. وفي هذا السياق، تشعر المقررة الخاصة بالقلق لأن العديد من الدول لا تزال تسمح بتجريم الأطفال الذين يُستغلون في البغاء أو التسول أو يتعرضون لجرائم أخرى من جرائم البيع والاستغلال الجنسي.

(63) انظر المعلومات المقدمة من منظمة التعاون الإسلامي.

(64) اعتمدت المبادئ التوجيهية عام 2016 من جانب فريق عامل مشترك بين الوكالات ضم ممثلين عن المجتمع المدني وهيئات الإقليمية والوكالات المتخصصة ووكالات الأمم المتحدة وآليات حقوق الإنسان والأوساط الأكاديمية. انظر <http://luxembourguidelines.org>.

(65) OHCHR، "UN Committee launches guidelines on combating child sexual exploitation and the sale of children in the digital age"، 26 September 2019.

(66) CRC/C/OPSC/CZE/CO/1، الفقرة 9؛ و CRC/C/OPSC/GEO/CO/1، الفقرة 10؛ و CRC/C/OPSC/LKA/CO/1، الفقرة 9؛ و CRC/C/OPSC/RUS/CO/1، الفقرة 27؛ و CRC/C/OPSC/USA/CO/3-4، الفقرة 8-9.

91- ولا يزال تجريم بيع الأطفال واستغلالهم جنسياً باستخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، بما في ذلك المظاهر التي أبرزها هذا التقرير، يشكل تحدياً للعديد من الدول. وقد ذكرت لجنة حقوق الطفل أن مواد الاعتداء الجنسي على الأطفال، المعرفة في المادة 2 من البروتوكول الاختياري بأنها "تصوير أي طفل، بأي وسيلة كانت، يمارس ممارسة حقيقية أو بالمحاكاة أنشطة جنسية صريحة أو أي تصوير للأعضاء الجنسية للطفل لإشباع الرغبة الجنسية أساساً"، تشمل مجموعة واسعة من المواد المتاحة على شبكة الإنترنت وخارجها.

92- وفي سياق التوافر المتزايد للمواد التي تسهم في تطبيع الاعتداء الجنسي على الأطفال، ترحب المقررة الخاصة بقرار المحكمة العليا للنرويج في أيلول/سبتمبر 2019 بأن الدمى الجنسية التي تحاكي الصفات الشبيهة بالأطفال تمثل جنسنة للأطفال وتنتهك القانون الجنائي⁽⁶⁷⁾.

93- وثمة مشكلة رئيسية أخرى هي عدم وجود أحكام تشريعية متسقة على نطاق مختلف البلدان. وهذا لا يؤدي إلى إدامة الإفلات من العقاب فحسب، بل يُقدّر الجناة ويقوض تحقيقات الشرطة عبر الوطنية عن طريق عرقلة الجهود الرامية إلى كشف الضحايا وإلقاء القبض على الجناة ومقاضاتهم وإزالة المواد الضارة من شبكة الإنترنت.

94- ومن بين الثغرات الأخرى في التشريعات الوطنية، من المهم تسليط الضوء على قوانين التقادم التي تحول دون المقاضاة، والحقيقة البسيطة المتمثلة في عدم القدرة على فتح تحقيقات جنائية إلا بناءً على شكوى من الضحية، التي كثيراً ما تكون خائفة أو تخجل من الإعلان عن نفسها. ومما يزيد من حدة هذا الخوف الأسر التي تختار تسوية القضية مع الجاني. وثمة سبب آخر يدعو إلى القلق هو تساهل العقوبات التي لا تتناسب والطابع الخطير للجرائم المتصلة ببيع الأطفال واستغلالهم جنسياً. وعلاوة على ذلك، هناك عدد قليل جداً من الدول التي تجرم الاستدراج بوصفه جريمة جنائية قائمة بذاتها.

باء- النهج الكلي إزاء آليات الوقاية والاستجابة

1- الاستراتيجيات الشاملة لحماية الطفل، بما في ذلك الرعاية والتعافي وإعادة الإدماج الشاملة

95- إضافة إلى الأطر القانونية الملائمة، يجب على الدول أن تضع نظاماً شاملاً وقائمة على الأدلة لحماية الطفل من أجل التصدي بفعالية للمظاهر المتعددة لبيع الأطفال واستغلالهم جنسياً. وبالنظر إلى تعقد المشكلة وحجمها، ينبغي أن يوجه إطار سياساتي شامل مختلف القطاعات من أجل ضمان التنسيق بين الآليات القانونية والسياساتية.

96- وفي الوقت الراهن، معظم الاستراتيجيات القائمة مدفوعة إلى حد كبير بسياسات مجزأة ونظم لحماية الطفل يعوزها التنسيق الكافي. ومن شأن التركيز على أحد مظاهر بيع الأطفال واستغلالهم جنسياً، مثل الاتجار، أن يضعف جهود التنسيق الرامية إلى معالجة مشاكل أخرى.

97- وبالنظر إلى الحجم الهائل لهذه الظواهر المتعددة الأوجه، يمكن للدول أن تعالج المشكلة بمزيد من الفعالية بمعالجة الأسباب الجذرية وعوامل الخطر. ويجب زيادة تعزيز كفاءة النظم الشاملة لحماية الطفل على الصعيد الوطني عن طريق دعم التعاون بين مختلف القطاعات، بما في ذلك القطاع الخاص، والشركات العاملة في الخارج، ووكالات الإنفاذ الأجنبية.

(67) Norway, Supreme Court, HR-2019-1715-A (case no. 19-78768STR-HRET), Judgment, 10 September 2019. متاح (باللغة النرويجية) على الرابط التالي: [www.domstol.no/globalassets/upload/hret/](http://www.domstol.no/globalassets/upload/hret/avgjorelser/2019/september-2019/hr-2019-1715-anonymisert.pdf)

98- وفيما يتعلق بوضع برامج شاملة للرعاية والتعافي وإعادة الإدماج تقوم على الحقوق وتتمحور على الطفل⁽⁶⁸⁾، هناك حاجة إلى إنشاء دعم شامل يراعي الطفل يقدم خدمات متكاملة تتدرج من المساعدة الطبية المباشرة والدعم النفسي إلى المعونة القانونية وإعادة الإدماج على المدى الطويل من خلال جملة أمور منها التثقف والتدريب المهني والمهارات الحياتية. وعلاوة على ذلك، كثيراً ما تفتقر نظم حماية الأطفال القائمة إلى الضمانات اللازمة لمنع الصدمات التي يتسبب فيها النظام، مما يعمق من معاناة الضحية. وتشمل أوجه القصور الأخرى في برامج الرعاية والتعافي إلقاء اللوم المتكرر على الأطفال الضحايا والتمييز الجنساني الذي يؤدي إلى تهميش بعض الأطفال الضحايا، مثل الفتيان والأطفال من فئة المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين.

99- وعلى الرغم من وجود العديد من الأمثلة الإيجابية على خدمات الاستجابة الأولية، هناك فجوة كبيرة في الرعاية المتوسطة إلى طويلة الأجل للأطفال ضحايا الاستغلال الجنسي. ولا مبالغة في القول بأهمية التمويل المناسب والمستمر وتوفير الموارد لبرامج الرعاية والتعافي. ومما يكتسي أهمية خاصة وضع مشاريع حياتية للأطفال الضحايا تكفل حصولهم على خطط مصممة لهم شخصياً ومكيفة مع احتياجاتهم الخاصة.

100- وتم الترويج لممارسات واعدة مثل مركز رعاية الطفولة (Barnahus) في آيسلندا بوصفها نهجاً متعدد التخصصات ومتعدد الوكالات يقدم دعماً وآلية إحالة فوريين إلى الخدمات الشاملة لفائدة الأطفال الضحايا⁽⁶⁹⁾. غير أن خدمات الرعاية والتعافي المقدمة إلى الأطفال الضحايا تعاني، في معظم الحالات، من عدم كفاية التمويل، وعدم كفاية الموظفين، والافتقار إلى الرقابة، والافتقار إلى التدريب والدعم للعاملين في الخطوط الأمامية، وضعف الاتصال والتنسيق فيما بين مختلف الجهات الفاعلة. ولا يزال العديد من الأطفال يتعرضون للإهمال بسبب عدم كفاية الأحكام القانونية، وجمع البيانات، وعملية كشف ضحايا الاستغلال الجنسي وإعادة تأهيلهم. وتعد قواعد البيانات المركزية لإدارة الحالات نادرة، مما يعني أن معظم الأطفال الضحايا إما لا يتم كشفهم أو لا يُربطون بالخدمات.

101- وتتسم برامج التعافي التي تركز على وضع مشاريع حياتية لفائدة الأطفال الضحايا بأهمية بالغة. كما أن نموذج برامج الرعاية والتعافي المصممة لأفراد بعينهم المكيفة مع احتياجات الأطفال أساسي أيضاً، لأنه ينطوي على تمكين الطفل الضحية. ومن المهم رصد هذه البرامج وتقييمها بانتظام لضمان إيلاء الاعتبار الأول لمصالح الطفل الفضلى. ويجب على الدول أيضاً أن تضع وترصد المعايير الدنيا للمنظمات التي تقدم الرعاية.

102- وبموازاة هذه الخطط المصممة لأفراد بعينهم، من الأهمية بمكان إشراك الأسرة، عند الإمكان، والمجتمع المحلي ككل في تعافي الأطفال الضحايا وإعادة تأهيلهم. ومن الضروري التوصل إلى فهم واضح لمعاناة الأطفال لمنع أي تمييز من جانب الأقارب والمجتمع المحلي.

103- وأخيراً، ينبغي بذل مزيد من الجهود لوضع برامج شاملة للرعاية والتعافي وإعادة الإدماج تقوم على الحقوق وتتمحور حول الطفل، ولها منظور جنساني، في مجموعة كاملة من القوانين والسياسات والخدمات.

(68) انظر "Care and recovery of child victims"، OHCHR، متاح على الرابط التالي: www.ohchr.org/EN/Issues/Children/Pages/CareAndRecovery.aspx

(69) انظر المعلومات المقدمة من لجنة لانزاروتي والممثل الخاص والمنسق المعني بمكافحة الاتجار بالبشر التابع لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا.

2- التحقيق والمقاضاة

104- لا غنى عن عمليات التحقيق والمقاضاة الناجحة لكبح ثقافة الصمت المحيطة بالاعتداء الجنسي على الأطفال واستغلالهم جنسياً لأغراض تجارية وللتصدي للإفلات من العقاب. وإضافة إلى الثغرات القائمة في مختلف الأطر القانونية، كثيراً ما يؤدي ضعف الإنفاذ أو عدم وجود آليات تحقيق وإبلاغ ملائمة للأطفال إلى نقص الإبلاغ عن الانتهاكات. وكثيراً ما يؤدي ذلك إلى الإيذاء الثانوي وبشيء الأطفال الضحايا عن الإعلان عن أنفسهم. وفي كثير من الحالات، لا يتم البت على النحو الواجب في الشكاوى المقدمة إلى الشرطة، ويجري تأخير جمع الأدلة الدامغة، وتمطيط التحقيق والملاحقة القضائية، مما يؤدي إلى سحب الضحايا أو الشهود لشكاواهم. وتُرفض العديد من الحالات بزعم أن إفادات الأطفال الضحايا غير متسقة.

105- وعلاوة على ذلك، كثيراً ما تكون للموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين، والمهنيين الطبيين، والأخصائيين الاجتماعيين، وممارسي المهن القانونية، وغيرهم من موظفي الدولة المعنيين قدرة محدودة على معالجة هذه الحالات وفقاً للقوانين والمعايير القائمة بسبب عدم كفاية التدريب ونقص الموارد. وكثيراً ما لا تحصل الجهات الفاعلة في مجال الحماية الاجتماعية في الخطوط الأمامية المسؤولة عن كشف الحالات والإبلاغ عنها يومياً على ما يكفي من الدعم وخدمات المشورة وتعاني من عواقب طويلة الأجل، بما في ذلك الإجهاد اللاحق للضدمات والإرهاق.

3- التثقيف وإذكاء الوعي

106- تبقى محدودية المعرفة بمختلف مظاهر البيع والاستغلال الجنسي في أوساط المسؤولين الحكوميين وقادة المجتمعات المحلية والأطفال وأسرهم والمجتمع بوجه عام تحدياً خطيراً في التصدي لعامل الطلب، وتحسين الإبلاغ عن الحالات، ومنع الاعتداء.

107- وينبغي أن يتلقى الأطفال معلومات ملموسة عن كيفية الإبلاغ عن هذه الجرائم وعن مكان تلقي المساعدة. ويجب تزويدهم بالأدوات والمعارف اللازمة، بما في ذلك التثقيف الشامل والمناسب للسن في مجال الصحة الجنسية والإنجابية، بما في ذلك ما يتعلق بآثار الزواج المبكر والممارسات السيئة الأخرى على الإنترنت وخارجها. فمن دون برامج تثقيف ومن دون إرشاد مناسبين، قد لا يفهم الأطفال معنى الموافقة وطبيعة الاستغلال والاعتداء الجنسيين.

4- مشاركة الأطفال

108- للأطفال الضحايا الحق في إسماع رأيهم، بما في ذلك في جميع الإجراءات الإدارية والقضائية المتعلقة بحياتهم ورفاههم. غير أن مشاركة الأطفال ضعيفة عموماً على الصعيد الوطني، ولا تزال ممارسة هذا الحق تخضع لتقدير موظفي الدولة وكثيراً ما تُهمَل بسبب القواعد الاجتماعية الأبوية والقوالب النمطية المتصلة بالسن. كما أن هناك نقصاً في الفهم العام لمفهوم مشاركة الأطفال وقدراتهم المتطورة، وتوجيهات محدودة بشأن كيفية ضمان المشاركة المجدية للأطفال في صنع القرار بشأن جميع المسائل التي تمسهم. وفيما يتعلق بالممارسات الجيدة، يمكن التماس الإلهام من إشراك الأطفال في رصد معاهدة مجلس أوروبا بشأن حماية الأطفال من الاستغلال والاعتداء الجنسي (اتفاقية لانزاروتي)⁽⁷⁰⁾.

(70) Secretariat of the Lanzarote Committee, "Guidelines for implementation of child participation" متاحة على الرابط التالي: <https://rm.coe.int/guidelines-for-implementation-of-child-participation-in-the-2nd-monito/16808a3956>.

5- جمع البيانات وتحليلها

109- على الرغم من أنه يشار إلى الأطفال مراراً وتكراراً على أنهم فئة ضعيفة على نحو خاص في التقارير المقدمة إلى المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة (انظر A/73/174 و Corr.1)، هناك نقص عام في التحليل والبيانات المصنفة عن الكيفية التي يجري بها تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030 فيما يتعلق بالقضاء على بيع الأطفال واستغلالهم جنسياً، لضمان عدم تخلف أي طفل عن الركب. ويعرض عدم وجود بيانات موثوقة للخطر الجهود الرامية إلى مكافحة بيع الأطفال واستغلالهم جنسياً. فالطبيعة الخفية لهذه الانتهاكات تجعل جمع البيانات أمراً بالغ الأهمية. وتأمل المقررة الخاصة في أن يؤدي الزخم الذي توفره أهداف التنمية المستدامة والمؤشرات المقابلة لها إلى بذل مزيد من الجهود في هذا المجال.

خامساً- استنتاجات وتوصيات

ألف- استنتاجات

110- تعترف المقررة الخاصة بالجهود التشريعية والمؤسسية والسياساتية الجارية التي تبذلها الدول بهدف توضيح المصطلحات وتحسين التعاون الشامل لعدة قطاعات وعبر الوطني وإذكاء الوعي فيما يتعلق ببيع الأطفال واستغلالهم جنسياً. غير أنها تشعر بالقلق لبقاء ثغرات خطيرة في تنفيذ التشريعات والسياسات، بما في ذلك الثغرات التي حددتها سلفها في تقريرها في نهاية فترة ولايتها (A/HRC/25/48)، من دون معالجة.

111- وتقر المقررة الخاصة بأنه على الرغم من تحقيق مكاسب كبيرة في مجال إذكاء الوعي، لا يزال حجم المشكلة يتسع بمعدل مثير للجزع. وتزيد عدة مظاهر لبيع الأطفال واستغلالهم جنسياً تفاقماً، كما تزداد إمكانية معالجة أسبابها الأساسية تعقيداً. وعلاوة على ذلك، لا تزال البنى الاجتماعية والثقافية والجنسانية والمؤسسية التي تعزز الظروف التي يتم فيها تجاهل الاستغلال الجنسي للأطفال أو التغاضي عنه أو حتى قبوله سائدة. وتسهم التطورات العالمية السريعة، مثل النزاعات والهجرة والكوارث الطبيعية وعدم الاستقرار الاقتصادي بدورها في زيادة ضعف الأطفال. ويعني التوسع العالمي في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات أن المزيد من الأطفال سيتعرضون لخطر الاعتداء والاستغلال على نطاق أوسع بكثير، وأن الكشف عن هذا الاعتداء والاستغلال سيصبح أمراً بالغ الصعوبة. ومع أخذ هذه التحديات في الاعتبار، ثمة حاجة إلى جهود ووسائل وموارد أقوى لمنع آفة بيع الأطفال واستغلالهم جنسياً والقضاء عليها.

112- وتلاحظ المقررة الخاصة أن النظم الوطنية تحقق إلى حد كبير في التصدي بفعالية للإفلات من العقاب، وكشف جميع الأطفال الضحايا، وتوفير خدمات كافية للتعافي وإعادة التأهيل لهم. فآليات جمع البيانات القائمة غير متسقة، وهو أمر لا يزال يعوق فعالية وكفاءة جهود الوقاية والاستجابة. فالجهود الرامية إلى إعطاء الأولوية للوقاية من خلال حملات التثقيف والتوعية غير كافية. وتعد النظم القانونية الشاملة والسياسات الكلية وجمع البيانات على نحو سليم من أولى الخطوات. ويجب أن تكون هذه السياسات متجذرة في إطار استراتيجية شاملة للتصدي لجميع أشكال العنف - بما في ذلك بيع الأطفال واستغلالهم جنسياً، على الإنترنت وخارجه على السواء - ينبغي تنفيذها بطريقة تعاونية، وبتنسيق عابر للقطاعات والدول. ويجب على الدول أن تكثف جهودها وأن تخصص الموارد اللازمة لتحقيق الغايتين 7-8 و 16-2 من أهداف التنمية المستدامة.

113- ويمكن أن تكون ولاية المقررة الخاصة بمثابة منبر لرصد التقدم المحرز في تنفيذ هذه السياسات، وتحديد التحديات المستمرة والناشئة والتوعية بها، وتشجيع المزيد من التعاون وتبادل الممارسات الجيدة من خلال حوار بناء مع الدول وممثلي المجتمع المدني والقطاع الخاص والأطفال أنفسهم فيما يتجاوز الزيارات القطرية، شريطة توافر الموارد اللازمة. ومن الضروري أيضاً التعاون والتنسيق مع كيانات الأمم المتحدة الأخرى.

باء- التوصيات

114- تكرر المقررة الخاصة التوصيات التي أصدرتها سلفها في نهاية فترة ولايتها التي استمرت ست سنوات (انظر A/HRC/25/48). وتدعو الدول إلى تسريع الجهود الرامية إلى إقامة نظم حماية شاملة قائمة على الحقوق ومحورها الطفل، ودعم وتعزيز استجابة عالمية منسقة للقضاء على بيع الأطفال واستغلالهم جنسياً، وتعزيز ولاية المقررة الخاصة من أجل ضمان الرصد والمتابعة المناسبين للتوصيات، بما في ذلك إمكانية تقديم المساعدة التقنية اللازمة، إن طُلبت، ولا سيما في إطار الزيارات القطرية.

115- وتحث المقررة الخاصة الدول على وضع أطر قانونية شاملة لمنع وحظر جميع الأشكال التي يتخذها بيع الأطفال واستغلالهم جنسياً على الإنترنت وخارجها وحمايتهم منها، بما في ذلك عن طريق ما يلي:

(أ) تسريع الجهود الرامية إلى تحقيق التصديق العالمي على اتفاقية حقوق الطفل وبروتوكولها الاختياريين؛

(ب) تجريم جميع أشكال بيع الأطفال واستغلالهم جنسياً كجرائم قائمة بذاتها، متميزة عن الاتجار، وإدراجها في التعاريف الكاملة لبيع الأطفال، واستغلال الأطفال في البغاء، واستخدام الأطفال في المواد الإباحية الواردة في البروتوكول الاختياري وتماشياً مع المبادئ التوجيهية المتعلقة بتنفيذ البروتوكول الاختياري؛

(ج) التصدي للإفلات من العقاب على سبيل الأولوية من خلال وضع نظم عدالة ملائمة للأطفال لتشجيع الأطفال وتمكينهم من التماس العدالة والجرير؛

(د) تحسين القدرة التقنية لوكالات إنفاذ القانون والمهنيين العاملين في مجال حماية الطفل ونظام العدالة على الكشف بفعالية عن مظاهر هذه الجرائم المتطورة أبدأً والتحقيق فيها ومقاضاة مرتكبيها ومعاقبتهم؛

(هـ) تصميم تدابير قائمة على الأدلة وتتمحور حول الوقاية تأخذ في الاعتبار الأسباب الجذرية والعوامل الكامنة، بما في ذلك الطلب؛

(و) تنفيذ سياسات الحماية الاجتماعية وبرامج تعزيز الأسرة؛

(ز) توسيع نطاق الاتفاقات والشراكات الثنائية والإقليمية والدولية مع بلدان المنشأ والعبور والمقصد لمنع ومكافحة بيع الأطفال واستغلالهم جنسياً؛

(ح) ضمان احترام حقوق الإنسان في القطاع الخاص، بما في ذلك مقدمو خدمات الإنترنت، وقطاع الاتصالات السلكية واللاسلكية، وقطاع السياحة والسفر، ووسائل الإعلام، والمؤسسات المالية؛

- (ط) إنشاء قاعدة بيانات مركزية تتضمن بيانات مفصلة ومستكملة عن مختلف أشكال الاعتداء والاستغلال الجنسيين للأطفال، مع التركيز بوجه خاص على الأطفال المحتاجين إلى حماية خاصة؛
- (ي) تنسيق ودعم جهود المنظمات غير الحكومية التي تعمل على كشف حالات الاعتداء والاستغلال الجنسيين للأطفال واستقبالها وإحالتها؛
- (ك) تخصيص تمويل حكومي كافٍ لتمكين المجتمع المدني وغيره من مقدمي الخدمات من الحفاظ على خدمات مستدامة وعالية الجودة ووضع حلول ونهج مبتكرة؛
- (ل) ضمان وجود مؤسسات وآليات قوية، مجهزة بموظفين مدربين تدريباً جيداً، لتوفير خدمات الرعاية والتعافي وإعادة الإدماج؛
- (م) زيادة حملات إذكاء الوعي وبناء القدرات، بما في ذلك في أوساط المجتمعات المحلية والأطفال الذين يعيشون في أوضاع هشّة، ومقدمي الرعاية، والمسؤولين الحكوميين، والصناعات ذات الصلة، وعمامة الجمهور.
- 116- وتشجع المقررة الخاصة الدول والأمم المتحدة على بذل جهود أقوى وأجدى لضمان مساءلة القوات العسكرية وقوات حفظ السلام وموظفي المساعدة الإنسانية الدولية في حالات الاعتداء والاستغلال الجنسيين للأطفال (A/72/164)، الفقرة 83(و)). وينبغي للأمم المتحدة أن تكفل ربط بيع الأطفال والاتجار بهم بالانتهاكات الجسيمة الستة المرتكبة ضد الأطفال⁽⁷¹⁾، وعندما تشكل هذه الانتهاكات جرائم دولية، ينبغي للمجتمع الدولي أن يكفل مساءلة الجناة وإحالة قضاياهم إلى المحكمة الجنائية الدولية (المرجع نفسه، الفقرة 84).

(71) انظر <https://childrenandarmedconflict.un.org/six-grave-violations>.